

تقرير مجلس الإدارة حول الحوكمة في مصرف الريان

2010 م

تزايد الاهتمام في السنوات الأخيرة بحوكمة الشركات ، حيث تم وضع معايير للحوكمة من قبل منظمات عالمية ، لاعتبار الحوكمة بمثابة النظام الذي يتم بموجبه إدارة الشركات التجارية والتحكم بها من خلال وضع الأسس والمبادئ التي ينبغي على مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تطبيقها في أي مؤسسة.

وقد أصدر كل من مصرف قطر المركزي ، وهيئة قطر للأسواق المالية إرشاداتهما للمؤسسات المالية والشركات المدرجة في الأسواق المالية حول الحوكمة .

وبما أن مجلس الإدارة هو المسؤول الأول أمام المساهمين وكافة المتعاملين مع المصرف ، وهو المسؤول عن متانة الوضع المالي للمصرف والمحافظة على حقوق المودعين والمستثمرين ، وهو المسؤول عن صحة ومصداقية وشفافية البيانات المالية ، وعن الالتزام بجميع القوانين والتعليمات الصادرة من الجهات الرقابية وعلى رأسها مصرف قطر المركزي ، بالإضافة إلى الالتزام بكافة القوانين الصادرة من الجهات الرسمية الأخرى بدولة قطر فقد حرص مجلس إدارة مصرف الريان على العمل على تطبيق هذه الإرشادات منذ تسلمها .

مجلس الإدارة :

بعد التعديلات التي أجريت خلال عام 2009 على تشكيلة مجلس الإدارة نتيجة استقالة السيد/ د. عصام جناحي نائب رئيس مجلس الإدارة السابق " واختيار سعادة الشيخ / الحسين بن علي بن احمد آل ثاني " نائباً للرئيس " وتعيين سعادة الشيخ / ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني " عضواً في مجلس الإدارة " وكذلك تعيين السيد/ تركي محمد خاطر " عضواً في مجلس الإدارة " خلفاً للسيد/ حمد بن عبد الله العطية بناء على طلب الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية . فقد أصبحت تشكيلة المجلس الأول لمصرف الريان خلال عام 2010 كالتالي :

الاسم	الصفة	الجنسية	تاريخ التعيين
الدكتور/ حسين علي العبدالله	رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	قطري	2006/1/4
الشيخ/ الحسين بن علي بن أحمد آل ثاني	نائب الرئيس	قطري	2006/1/4
الشيخ / صالح علي عبدالرحمن الراشد	عضو مجلس الإدارة	سعودي	2006/1/4
الشيخ / ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني	عضو مجلس الإدارة	قطري	2009/4/5
السيد/ ناصر حسن الأنصاري	عضو مجلس الإدارة	قطري	2006/1/4
السيد/ تركي محمد خاطر	عضو مجلس الإدارة	قطري	2009/6/2
السيد/ عبد الله أحمد المالكي	عضو مجلس الإدارة	قطري	2006/1/4
السيد/ خلف سلطان الظاهري	عضو مجلس الإدارة	إماراتي	2006/1/4
السيد/ عبد الرحمن علي السعيد	عضو مجلس الإدارة	كويتي	2006/1/4

وقد عقد مجلس الإدارة ستة اجتماعات له خلال عام 2010 في التواريخ التالية :

- الاجتماع الأول : 2010/1/25
- الاجتماع الثاني : 2010/4/12
- الاجتماع الثالث : 2010/5/31
- الاجتماع الرابع : 2010/8/16
- الاجتماع الخامس : 2010/10/18
- الاجتماع السادس : 2010/12/20

هيئة الرقابة الشرعية :

تتألف هيئة الرقابة الشرعية في مصرف الريان من :

- فضيلة الشيخ / وليد محمد هادي رئيس الهيئة
- فضيلة الشيخ / نظام بن محمد يعقوبي عضو
- فضيلة الشيخ / د. عبد الستار أبو غدة عضو

تقوم هيئة الرقابة الشرعية لمصرف الريان بمراجعة العقود والإجابة عن الأسئلة ، ووضع الحلول للصعوبات التي قد تظهر عند التطبيق . كما تقوم الهيئة بالإشراف المباشر على أعمال مصرف الريان والاطمئنان على التطبيق الصحيح لما تقررته الهيئة ، والتأكد من أن العمليات المصرفية قد تم تنفيذها وفقاً لأحكام الشريعة .

وستقدم هيئة الرقابة الشرعية تقريرها عن السنة المالية لمصرف الريان 2010 إلى الجمعية العامة في اجتماعها المزمع عقده بتاريخ 2011/3/2 .

لجان المجلس :

قامت لجان مجلس الإدارة المشكلة تنفيذاً لإرشادات الحوكمة حتى نهاية 2010 بأداء مهامها كما هو محدد لها في أطر عملها المعتمدة ، وهي كالاتي :

اللجنة التنفيذية :

وتتضمن في عضويتها وفقاً للقرار رقم 12-ت/2009 المؤرخ في 2009/6/24 :

- الشيخ / الحسين بن علي آل ثاني رئيساً
- السيد/ تركي محمد الخاطر عضواً
- السيد/ ناصر الأنصاري عضواً
- السيد/ عبد الرحمن السعيد عضواً

وتعتبر اللجنة التنفيذية من أهم لجان المجلس حيث تساعد المجلس في مراجعة أنشطة مصرف الريان وتتولى دراسة العديد من المسائل التي ستطرح على المجلس على صعيد العمليات الائتمانية أو على صعيد الأنشطة الخاصة بالمصرف والتي تستلزم موافقة المجلس ، وترفع توصياتها له بشأنها .

ومن أهم مسؤولياتها :

- مراجعة المهام الرئيسية لمجلس الإدارة.
- مناقشة واجازة المسائل التي تقع ضمن صلاحيات مجلس الإدارة او تلك التي تطرأ بين اجتماعات المجلس.
- تقديم التقارير والتوصيات لمجلس الإدارة وعند الطلب.
- التوصية واجازة المسائل المالية وفقاً لجدول الصلاحيات.
- اجازة سياسة المخاطر.
- التوصية بالموافقة على السياسات واللوائح أو أي تعديلات أو إضافات.
- الموافقة أو التوصية بسقوفات التعامل مع الدول والبنوك الجديدة التي يتعامل معها البنك وإدخال التعديلات الضرورية .

وقد أحيل للجنة العديد من القضايا التي قامت بدراستها واتخذت القرارات المناسبة إزاءها ، كما عقدت اللجنة الاجتماعات التالية :

- الاجتماع الأول : 2010/1/25
- الاجتماع الثاني : 2010/2/28
- الاجتماع الثالث : 2010/4//12
- الاجتماع الرابع : 2010/5/11
- الاجتماع الخامس : 2010/10/12

لجنة التدقيق الداخلي :

وقد تم تعديل تسميتها بموجب القرار رقم 2009/2/9 المؤرخ في 2009/4/19 من لجنة التدقيق الداخلي ليصبح لجنة التدقيق الداخلي والمخاطر ، واعتمد تشكيلها كآلاتي :

- | | |
|---------------------------------------|--------|
| - السيد/ خلف سلطان الظاهري | رئيساً |
| - الشيخ / صالح عبد الرحمن الراشد | عضواً |
| - السيد/ عبد الله أحمد المالكي | عضواً |
| - الشيخ / ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني | عضواً |

وبتاريخ 2010/8/16، وبناء على توصية مقدمة من قبل اللجنة، اتخذ مجلس الإدارة قراره رقم 2010/4/12 المتضمن موافقته على إلحاق مهام " المخاطر " لتصبح ضمن مسؤوليات اللجنة التنفيذية ، وتعديل إطار عمل اللجنة التنفيذية ولجنة التدقيق الداخلي بما يتوافق مع مسؤوليات كل منهما ، واعتماد التسمية الجديدة " لجنة التدقيق الداخلي " أينما ورد ذكرها .

وتتولى لجنة التدقيق الداخلي المسؤوليات التالية :

- تعيين جهاز التدقيق الداخلي واعتماد سياسة للتعاقد مع المدققين الخارجيين.
- الإشراف ومتابعة استقلال المدققين الخارجيين وموضوعيتهم ومناقشتهم حول طبيعة التدقيق وفعاليتهم ونطاقه وفقاً لمعايير التدقيق الدولية والمعايير الدولية لأعداد التقارير المالية.
- الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية، ومراجعة تلك البيانات والتقارير خاصة التقييد بمعايير المحاسبة والإدراج في السوق والإفصاح.
- التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمدير المالي في المصرف أو الشخص الذي يتولى مهامه والاجتماع بالمدققين الخارجيين مرة واحدة في السنة على الأقل.
- دراسة أي مسائل مهمة وغير عادية تتضمنها أو سوف تتضمنها التقارير المالية.
- مراجعة أنظمة الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر.
- مناقشة نظام الإدارة الداخلي مع الإدارة وضمن أداء الإدارة واجباتها نحو تطوير نظام رقابة داخلي فعال.
- النظر في نتائج التحقيقات الأساسية في مسائل الرقابة الداخلية الموكلة اليها من مجلس الإدارة.
- ضمان التنسيق بين المدققين الداخليين والمدقق الخارجي والتحقق من فعالية هيئة الرقابة الداخلية والإشراف عليها.
- مراجعة السياسات والاجراءات المالية والمحاسبية للمصرف.
- مراجعة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات مهمة يطلبها من الإدارة العليا في المصرف وكذلك ردود الإدارة التنفيذية.
- تأمين الرد السريع لمجلس الإدارة على الاستفسارات والمسائل التي تتضمنها رسائل المدققين الخارجيين أو تقاريرهم.
- وضع قواعد تجاز بواسطة مجلس الإدارة يتمكن من خلالها العاملون بالمصرف من التبليغ بسرية عن شكوكهم حول أي مسألة يحتمل أن تثير الريبة، وضمن وجود ترتيبات مناسبة تسمح بإجراء تحقيق مستقل وعادل حول هذه المسائل مع ضمان منح العامل المبلغ السرية والحماية من أي ضرر أو رد فعل سلبي.
- الإشراف على تقييد المصرف بقواعد السلوك المهني.
- رفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة.
- دراسة أي مسائل أخرى يحددها مجلس الإدارة.

وقد قامت اللجنة بالتعاون مع قسم التدقيق الداخلي بمراجعة العديد من الموضوعات ذات العلاقة ، وقدمت تقاريرها إلى مجلس الإدارة ، كما وعقدت اللجنة الاجتماعات التالية :

- الاجتماع الأول : 2010/1/24
- الاجتماع الثاني : 2010/4/12
- الاجتماع الثالث : 2010/6/28
- الاجتماع الرابع : 2010/10/17

لجنة المكافآت والتعويضات:

وقد تم تشكيلها امتتالاً لإرشادات الحوكمة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم 8-4/5/2009 المؤرخ في 2009/11/16 كالاتي :

- الشيخ / الحسين بن علي آل ثاني " رئيساً "
- السيد/ خلف سلطان الظاهري " عضواً "
- السيد/ عبد الله أحمد المالكي " عضواً "

وتتولى اللجنة المسؤوليات التالية :

- تحديد سياسة المكافآت في المصرف بما في ذلك المكافآت التي يتقاضاها الرئيس وكل أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا.
- تحديث لوائح المكافآت والتعويضات كلما دعت الضرورة الى ذلك.
- اقتراح مكافآت اعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية، مع الاخذ بعين الاعتبار ما يلي:
 - قيمة المكافآت الممنوحة لاعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية في المؤسسات المالية المحلية والاقليمية المشابهة.
 - الارباح والانجازات التي حققها المصرف خلال السنة المالية ومقارنتها بنتائج السنوات السابقة.
 - الظروف الاقتصادية والمالية خلال السنة المالية.
- مسؤوليات ونطاق مهام اعضاء المجلس والادارة التنفيذية العليا.
- مراعاة القوانين التي تحدد قيمة مكافآت اعضاء مجلس الادارة والمواد ذات العلاقة في النظام الاساسي لمصرف الريان.
- اقتراح الاسس التي تحدد المكافآت السنوية للموظفين.
- عرض سياسة ومبادي المكافآت على المساهمين في جمعية عامة للموافقة عليها وإعلانها للجمهور.

وقد قامت اللجنة بتاريخ 2010/1/11 بتعيين مقرر لها ، وتحديد إطار لعمل اللجنة ومسؤولياتها ، كما قامت باقتراح ضوابط يتم بموجبها منح المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية .

كما وأعدت اللجنة لائحة مكافآت وأتعاب وبدلات أعضاء مجلس إدارة مصرف الريان ، وقدمت توصيتها فيما يخص المكافآت السنوية الخاصة بالسادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا . ووضعت الأسس التي تحدد المكافآت السنوية للموظفين .

لجنة الترشيحات والحوكمة

الهدف :

تقييم المرشحين للعضوية إلى مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية ، وتقديم التوصيات بشأن المرشحين للعضوية ، وكذلك تقييم مدى كفاءة وفعالية مجلس الإدارة ، بالإضافة إلى تقديم التوجيهات بشأن التجديد لأعضاء مجلس الإدارة واستبدالهم.

تشكيل اللجنة :

تم تشكيل اللجنة إمتثالاً لتعليمات الحوكمة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم 2010/2/12 المؤرخ في 2010/4/12 من السادة :

" رئيساً "	الشيخ / الحسين بن علي آل ثاني
" عضواً "	السيد/ تركي محمد الخاطر
" عضواً "	السيد/ عبد الله أحمد المالكي

وتولى اللجنة المسؤوليات التالية :

- اعتماد ونشر إطار عمل اللجنة بشكل يبين سلطتها ودورها .
- اقتراح تعيين أعضاء المجلس وإعادة ترشيحهم للانتخاب بواسطة الجمعية العامة .
- الإشراف على تنفيذ الخطوات الخاصة بالدعوة للترشح إلى عضوية المجلس ، ودراسة الطلبات المستلمة للتأكد من مطابقة المتقدمين لشروط العضوية .
- تحديد المؤهلات المطلوبة لعضوية المجلس ، بما فيها الاستقلالية .
- التأكد من قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في المجلس بالإضافة إلى مهاراتهم ومعرفتهم وخبرتهم ومؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية وشخصيتهم .
- مراعاة أي شروط أو متطلبات تتعلق بترشيح أو انتخاب أو تعيين أعضاء مجلس الإدارة الصادرة من مصرف قطر المركزي أو أي سلطة أخرى .
- تقييم طلبات المرشحين لوظائف الإدارة التنفيذية العليا ، ورفع التوصية بشأنها إلى مجلس الإدارة .
- إجراء تقييم ذاتي سنوي لأداء المجلس .
- متابعة التقييمات الذاتية للجان المجلس .
- الإشراف على هيكلية المجلس ، وتشكيله لجانته .
- وضع برنامج تعريفي للأعضاء الجدد ، واقتراح برامج تدريبية لهم عند الحاجة .

وقد عقدت اللجنة اجتماعاً بتاريخ 2010/10/12 تناولت فيه الموضوعات التالية :

- اعتماد إطار عمل اللجنة
- تعيين سكرتير مجلس الإدارة .
- مناقشة طريقة الانتخاب (التصويت التراكمي – والتصويت المتبع) .
- وضع برنامج زمني للدعوة للانتخابات ، وعملية الانتخابات .
- لجان المجلس ، وتقييم ذاتي لأداء عمل المجلس .
- اعتماد البرنامج التعريفي لأعضاء مجلس الإدارة الجدد .

لجنة السياسات والتطوير

وقد تم تعديل تشكيلها بموجب قرار مجلس الإدارة رقم 2010/4/9 المؤرخ في 2010/8/16

تشكيل اللجنة :

" رئيساً "	السيد / ناصر حسن الأنصاري
" عضواً "	السيد/ خلف سلطان الظاهري
" عضواً "	السيد/ عبد الله المالكي

وتتولى اللجنة المسؤوليات التالية :

- دراسة وإعداد وتطوير الاستراتيجيات.
- استعراض ووضع الأهداف.
- دراسة وإعداد وتطوير السياسات.
- دراسة وإعداد وتطوير النظم.
- دراسة وإعداد وتطوير الخطط.
- مراجعة الميزانيات.

وقد قامت اللجنة بأداء مسؤولياتها ابتداءً بتعيين مقرر للجنة ، واعتماد إطار عمل اللجنة ، ومن ثم مراجعة السياسات التالية المحالة إليها :

- سياسة التدقيق الداخلي
- سياسة الحوكمة بمصرف الريان
- سياسة منع غسل الأموال .
- سياسة الائتمان
- لائحة شؤون العاملين

كذلك قامت اللجنة بمناقشة الاستراتيجية وخطة العمل لمصرف الريان للسنوات الخمسة القادمة (2011-2015) ورفع توصيتها إلى المجلس .

كما وقامت اللجنة ثانية بمراجعة المواد المحالة إليها من المجلس :

- نتائج مراجعة سياسة التدقيق الداخلي
- نتائج مراجعة سياسة الحوكمة بمصرف الريان
- نتائج مراجعة سياسة منع غسل الأموال
- نتائج مراجعة سياسة الائتمان
- نتائج مراجعة لائحة شؤون العاملين
- نتائج مراجعة سياسة حماية المبلغين

وقد عقدت اللجنة اجتماعين، الأول بتاريخ 2010/5/3 والثاني بتاريخ 2010/10/17 .

ميثاق المجلس :

يهدف ميثاق الحوكمة إلى توفير إطار من المسؤولية والتحكم في المصرف بالإضافة إلى وجود إدارة تركز على احترام القيم وفقاً لما نصت عليه القوانين والأنظمة ذات الصلة.

إن لدى مصرف الريان اعتقاد راسخ بأن إتباع الميثاق سوف يعزز - على المدى البعيد - الثقة مع مساهميه وعملائه وموظفيه وأصحاب المصالح المختلفة بالإضافة إلى إرساء ودعم موقف مصرف الريان في سوق رأس المال.

يعتبر ميثاق المجلس ملزماً ليس فقط لأعضاء مجلس إدارة مصرف الريان بل لجميع موظفيه أيضاً، ويعتبر مجلس الإدارة مسؤولاً عن ضمان تنفيذ هذا الميثاق وتطبيقه من قبل جميع العاملين في مصرف الريان.

وقد تم إعداد هذا الميثاق عملاً بالقوانين والأنظمة المحلية والمعايير الدولية وسوف يتم مراجعة هذا الميثاق من وقت لآخر على ضوء التجارب المكتسبة واحتياجات العمل ووفق ما يتطلبه القانون القطري واللوائح والأنظمة ذات العلاقة.

وقد قام مجلس إدارة مصرف الريان بالتصديق على الميثاق بموجب القرار رقم 2010/2/14 بتاريخ 2010/4/12 .

وقد تطرق الميثاق إلى حقوق المساهمين ، وقدم عرضاً لمهام ومسؤوليات مجلس الإدارة وواجبات الرئيس والأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين ، كما استعرض موضوع تضارب المصالح والإفصاح ، وبين بالتفصيل لجان مجلس الإدارة ومسؤولياتها وأطر عملها ، وتقرير الحوكمة . كما تضمن إقراراً وتعهداً من قبل أعضاء مجلس الإدارة قام كل منهم بالتوقيع عليه .

إضافة إلى ذلك ، فقد تم نشر ميثاق الحوكمة في مصرف الريان على الموقع الداخلي للمصرف ، وكذلك على الصفحة الرئيسية للمصرف على الإنترنت ليكون متاحاً للجميع للاطلاع عليه .

مكافآت مجلس الإدارة :

ناقشت لجنة المكافآت والتعويضات موضوع المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا ، ووجدت أن تحديد تلك المكافآت يجب أن يعتمد على ما هو متبع في البنوك والمؤسسات المشابهة بالدرجة الأولى ، كما يجب أن يرتبط بالأرباح والإنجازات التي حققها البنك خلال السنة المالية ، ومقارنتها بنتائج السنوات السابقة . كما أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار الظروف الاقتصادية والمالية خلال السنة المالية ، ومسؤوليات ونطاق مهام أعضاء المجلس ، والإدارة التنفيذية العليا ، على أن تكون المكافآت ضمن المصرح به في النظام الأساسي والقوانين ذات العلاقة .

وقد وافق المجلس على توصية اللجنة ، ورفع توصياته إلى الجمعية العامة التي اعتمدت مكافآت مجلس الإدارة لعام 2009 والتي لم تتعد نسبة 0.68 % من الأرباح الصافية التي حققها مصرف الريان خلال عام 2009 .

لائحة مكافآت وأتعاب وبدلات أعضاء مجلس إدارة مصرف الريان .

أوصت لجنة المكافآت باعتماد لائحة مكافآت وأتعاب وبدلات أعضاء مجلس الإدارة ، حيث وافق مجلس الإدارة على اللائحة ، وتم اعتمادها من الجمعية العامة لمصرف الريان في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2010/3/8.

وقد تضمنت اللائحة عرضاً للتعليمات التي استندت إليها اللائحة ، وقرارات مجلس الإدارة بهذا الخصوص ، والأسس التي يركز عليها تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا لمصرف الريان . في الوقت الذي يجري فيه تحديث هذه اللائحة سنوياً من قبل لجنة المكافآت والتعويضات ، وتقوم بعرضها على المجلس للموافقة النهائية عليها قبل عرضها على اجتماع الجمعية العامة العادية لاعتمادها .

السياسات :

يلتزم مصرف الريان في عمله باتباع مجموعة معتمدة من السياسات تحدد أطر وضوابط عمله في كافة الأنشطة ، ويقوم مصرف الريان من خلال لجنة السياسات والتطوير بتحديث هذه السياسات كلما اقتضت الحاجة إلى ذلك ، ويقوم المجلس باعتماد النسخ المحدثه من هذه السياسات .

وبتاريخ 2010/10/12 ، وبناء على توصية من لجنة السياسات والتطوير اعتمد المجلس السياسات المحدثه التالية :

- سياسة التدقيق الداخلي
- سياسة الحوكمة
- سياسة منع غسل الأموال
- سياسة الائتمان
- لائحة شؤون العاملين بمصرف الريان
- سياسة المبلغين

الحدود الائتمانية للبنوك والدول :

التزاماً بتعليمات مصرف قطر المركزي ، تقترح إدارة الخزينة حدوداً ائتمانية للبنوك التي يجري التعامل معها ، وكذلك الحدود الائتمانية للدول . ويعتمد المجلس في منتصف كل عام هذه القوائم وتقدم إلى مصرف قطر المركزي .

وبموجب قرار مجلس الإدارة رقم 2010/3/6 الصادر بتاريخ 2010/5/31 ، اعتمد المجلس النسخة الجديدة من حدود البنوك والدول الخاصة بتعاملات مصرف الريان عن الفترة الممتدة من 2010/6/1 وحتى 2011/5/31 تنفيذاً لتعليمات مصرف قطر المركزي بعد إجراء التعديلات المطلوبة.

الرقابة الداخلية بما في ذلك الإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر :

يشكل كل من مسؤولي الرقابة الداخلية والالتزام والمخاطر المستوى الأول من أدوات الإدارة التي يستخدمها لمتابعة الامتثال للتوجيهات من الهيئات الرقابية، حيث أنه يرفع كل منهما التقارير مباشرة متى ما لزم إلى كل من الإدارة التنفيذية أو مجلس الإدارة وبذلك يكون مجلس الإدارة على اطلاع كامل على نتائج أعمال الرقابة الداخلية. ويعني ذلك أن منح وتقييم الائتمان - الاستثمار - السيولة - مخاطر السوق - مخاطر كفاية رأس المال - مخاطر التركزات - مخاطر الصرف الأجنبي - مخاطر أسعار الفائدة - التسعير - الربحية والموازنات - مخاطر العمليات والمحاسبة - المخاطر القانونية - مكافحة غسل الأموال - التأمين على الأصول - الأطراف ذات العلاقة والمصالح المتداخلة - الالتزام بالقوانين والقواعد والتعليمات الإشرافية - التدقيق الداخلي والخارجي - تقييم الأداء - الإفصاحات لجميع الجهات المعنية - بالإضافة إلى السياسات الخاصة بشؤون العاملين التي تنظم تعيينهم وتكلفتهم وتضع أنظمة للحوافز وتطوير وتنمية المهارات وتنمية سلوكيات وأخلاقيات العمل ، وغيرها من السياسات يتم مراجعتها لضمان الالتزام بأفضل الممارسات والالتزام بمتطلبات الجهات الرقابية في ذلك. ومن ثم تقوم إدارة التدقيق الداخلي بمراجعة لأداء كل من مسؤولي المخاطر والالتزام لتقديم تأكيد للجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة بأن تلك المهام يتم أداؤها على مستوى معقول من الكفاءة وللتبويه بأي أمور تسترعي الاهتمام فيما يتعلق بذلك.

كما أن أنشطة مصرف الريان تخضع بكاملها إلى ضوابط تحددها السياسات التي يعتمدها مجلس الإدارة، وتشتمل تلك السياسات على الآتي :

- 1- سياسة إدارة الأصول والخزينة ALM & Treasury Policy .
- 2- الائتمان والمخاطر Credit & Risk Policy .
- 3- سياسة التدقيق الداخلي Internal Audit Policy .
- 4- السياسة المالية Financial Policy .
- 5- سياسة الاستثمار Investment Policy .
- 6- سياسة الموارد البشرية HR Policy
- 7- سياسة الحوكمة
- 8- سياسة المبلغين
- 9- سياسة منع غسل الأموال

تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية بما في ذلك عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل .

لم تطرأ عن نتائج أعمال الرقابة الداخلية سوى مسائل رقابية اعتيادية تعامل معها كل من مسؤول الإلتزام ومسؤول المخاطر بشكل روتيني حسب السياسات المتبعة بما لم يتطلب تدخل المجلس.

الاحفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي اثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق

أعمال الرقابة الداخلية من مسؤولية مسؤول الالتزام - حيث أنه هو من يقوم بإجراء فحص دائم وشامل ورفع التقارير باستمرار للإدارة التنفيذية حول الملاحظات والمخالفات الخاصة بالالتزام لاتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة ، ولم تظهر أي حالة طارئة تؤثر أو من المحتمل أن تؤثر على الأداء المالي للمصرف.

تقيد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق :

يلتزم مجلس إدارة مصرف الريان بمبدأ الشفافية في عمله في كل ما يتعلق بمتطلبات الإفصاح العام عن كل ما قد يؤثر على الأداء المالي للمصرف أو حركة سعر سهمه، فمعلومات أعضاء مجلس الإدارة قد تم تزويد هيئة قطر للأسواق المالية بها بالإضافة إلى بورصة قطر ، مع بيان رقم المساهم لكل منهم والتي يمكن من خلالها الاطلاع على ملكيتهم للأسهم، كما أن ميثاق المجلس قد فصل مسؤوليات المجلس ولجانه .

من جهة أخرى يحرص المجلس على تزويد بورصة قطر بالبيانات المالية والإيضاحات كما حددتها لائحة بورصة قطر، كما يقوم بنشر بياناته المالية فور اعتمادها من قبل مجلس الإدارة وفقاً لما ورد في قانون الشركات التجارية وتعليمات مصرف قطر المركزي ولائحة بورصة قطر وتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية .

وتصدر البيانات المالية مشفوعة بتقرير مدقق الحسابات الخارجي ، الذي يؤكد في تقريره أن التقارير والبيانات المالية لمصرف الريان قد جاءت مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية. وانه قد حصل على كافة البيانات والمعلومات الضرورية لأداء عمله.

ويتم نشر البيانات المالية وتقرير مدقق الحسابات الخارجي على موقع بورصة قطر وفي الصحف المحلية وفي بعض صحف دول الخليج العربية وفقاً لما ورد في النظام الأساسي لمصرف الريان وقانون الشركات التجارية.

تقيد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها :

يولي مجلس الإدارة انتباهاً خاصاً لوضع أنظمة الرقابة الداخلية بتحديد واضح لمسئولياتها بما في ذلك وضعها في الهيكل التنظيمي وعلاقتها ببقية الإدارات والوظائف بالشكل الذي يؤمن لها الاستقلالية والفاعلية اللازمة وتوفير الموارد الكافية والقنوات السريعة والواضحة لرفع التقارير لمجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية وتزويدها بالصلاحيات اللازمة للوصول للمعلومات في إطار سياسة واضحة وكافية ودليل للإجراءات وأجراء مراجعة سنوية لهذه السياسة والتأكد من ان تتضمن مهام التدقيق الداخلي مراجعة أنشطة مسؤول مراقبة الالتزام. كما تقوم الإدارة التنفيذية بالتعاون والتنسيق مع مسؤول مراقبة الالتزام واتخاذ الإجراءات التصحيحية والتأديبية اللازمة في حال اكتشاف أية مخالفات ورفع تقارير دورية لمجلس الإدارة حول المواضيع المتعلقة بسياسة وإجراءات الالتزام بما يساعد على تطويرها.

عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.

يُولي مجلس الإدارة كل من عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في المصرف قدرًا عالياً من العناية نظراً لأهميتها في مساعدة المصرف على الإدارة السليمة للمخاطر وعلى وجه الخصوص المخاطر القانونية ومخاطر السمعة ومخاطر التشغيل ولذا تم تعيين مسؤول مراقبة الالتزام ومسؤول المخاطر على شكل إدارات تُحدِّد وتُقيِّم وتُقدِّم الاستشارة وتُراقب وترفع التقارير حول مخاطر عدم الالتزام بالقوانين والتعليمات والمعايير المطبقة، ومنحها في ذلك الدعم الكافي من الموظفين والأجهزة والأنظمة.

وتتمثل أهداف الرقابة الداخلية في حماية أصول المصرف، والرقابة على استخدام الموارد المتاحة، والتأكد من دقة البيانات المحاسبية، وتحديد السلطات والمسؤوليات والتفويض بها، واتباع سياسة واضحة في اختيار الموظفين على مختلف الأصعدة الإدارية.

الاجراءات التي يتبعها البنك لتحديد وتقييم المخاطر الكبيرة وإدراجها:

المخاطر الائتمانية

تعتبر السياسات الائتمانية التي يضعها البنك هي محور عملية إدارة الائتمان. لذا يحرص البنك على تطوير آلية شاملة لتقييم الائتمان. يقوم البنك بوضع سياسته الائتمانية والتي تمثل الإطار المتضمن لمجموعة من المعايير والشروط الإرشادية التي تزود بها إدارة منح الائتمان المختصة لضمان المعالجة الموحدة وتوفير المرونة الكافية.

يمنح الائتمان المصرفي بناء على مجموعة من الشروط ومن بينها توفر مصادر السداد الكافية والمعتمدة، كفاءة العميل وخبرته، تحديد وتقييم مخاطر التمويل، تناسب شروط التمويل مع الغرض من التمويل، وجود الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حال توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر. لذلك يتم منح الائتمان المصرفي عن طريق موافقة لجان الائتمان في البنك والتي تتكون من أربعة فئات وحسب حجم التسهيلات المطلوبة كمايلي:

- لجنة إئتمان الأفراد (موافقة الى حدود 15 مليون ريال قطري)
- لجنة الائتمان المجموعة (موافقة الى حدود 150 مليون ريال قطري)
- اللجنة التنفيذية (موافقة الى حدود 300 مليون ريال قطري)
- لجنة مجلس الادارة (موافقة على حدود أكثر من 300 مليون ريال قطري).

وبالتالي ليس هناك صلاحيات فردية للتمويل الغير شخصي.

إدارة مخاطر الائتمان :

تقوم إدارة مخاطر الائتمان بمصرف الريان بعدة اجراءات يتم من خلالها تحديد وقياس ومتابعة المخاطر الائتمانية والرقابة عليها وذلك من خلال:

معايير إدارة المخاطر الائتمانية وتتضمن:

- 1- تحديد أنواع الائتمان الممكن منحه للعملاء وتحديد القطاعات (الصناعات) الممكن منحها الائتمان.
- 2- وضع حدود قصوى لأجل منح الائتمان للمجموعة الائتمانية الواحدة وأسس لتسعير الائتمان.
- 3- تحديد إرشادات عن (نسبة القروض إلى الأصول أو نسبة كل نوع من أنواع الائتمان إلى الأصول) و(نسبة كل نوع من أنواع الائتمان إلى إجمالي المحفظة الائتمانية أو حقوق الملكية).
- 4- تحديد نوعية الضمانات وكيفية تقييمها والجهة التي تقيمها والعلاقة بين حجم الائتمان وقيمة الضمانات واتخاذ الاجراءات التحوطية للحفاظ عليها مثل التأمين واعادة التقييم الدوري.
- 5- وضع قواعد منح الائتمان لكبار المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا والعاملين بالبنك وأقاربهم ووضع قواعد الموافقة على منح الائتمان وقواعد الحصول على المعلومات والمستندات الواجب توافرها لمنح الائتمان وصلاحيات منح الائتمان ووضع قواعد المراجعة المستقلة للائتمان وقواعد تصنيف الائتمان وتكوين المخصصات.
- 6- تفعيل دور وحدة إدارة الائتمان لمتابعة اكمال كل الوثائق والضمانات المطلوبة حسب توصية اللجنة الائتمانية لتشغيل وتفعيل الحدود في النظام الآلي للبنك.
- 7- تحديد درجة المخاطر التي يوافق مجلس الادارة على الدخول فيها أثناء عملية التمويل.

تطبيق إجراءات سليمة لتحديد مخاطر الائتمان:

يتم تطبيق الإجراءات السليمة لمنح الائتمان تتضمن الآتي:

- 1- الحصول على المعلومات الكافية لإجراء تقييم شامل للعميل و نوعية المخاطر المرتبطة بطلب الائتمان وإمكانية تصنيفه ائتمانيا وفقا لنظام تصنيف داخلي بالبنك.
- 2- الأهلية القانونية لطالب الائتمان في تحمل الالتزام.
- 3- معرفة سمعة طالب الائتمان وخبرته ومركزه في الصناعة (القطاع) والغرض من الائتمان.
- 4- طبيعة المخاطر الحالية والمستقبلية لطالب الائتمان وللصناعة (للقطاع) ومدى الحساسية للتطورات الاقتصادية والعلاقة بين المخاطر والربحية.
- 5- مصادر السداد ومدى التزام العميل بسداد الالتزامات السابقة ونوعية الضمانات المقبولة.
- 6- تحليل وضعه المالي من خلال ميزانيات مدققة وحديثة.

- 7- وضع حدود لكافة بنود داخل وخارج الميزانية ووضع حدود للصناعات (القطاعات) والمناطق الجغرافية والدول ووضع حدود للائتمان الممكن منحه بالاستناد على درجة التصنيف الائتماني للعميل.
- 8- وضع حدود للائتمان الممكن منحه إلى حقوق الملكية على مستوى العميل الواحد وإجمالي العملاء وذوي العلاقة وذوي المصالح المتداخلة مع البنك.
- 9- القيام باختبار الاجهاد بشكل دوري لمراجعة الانظمة المعتمدة لمواجهة التغيرات الجذرية والغير متوقعة في السوق.
- 10- يتم العمل حاليا على تنفيذ نظام المخاطر للأفراد و كذلك سيتم الإستعانة بتقارير مركز قطر للمعلومات الائتمانية لتحديد مخاطر التمويل، كما سيتم تطبيق نفس الانظمة في 2011 لتمويل الشركات.

توافر إجراءات للتعامل مع الائتمان ومتابعته:

- يتضمن توافر إجراءات للتعامل مع الائتمان ومتابعته بالآتي:
- 1- توافر نظام للتعامل مع ملفات الائتمان وتحديث بياناتها ومستنداتها.
 - 2- متابعة التنفيذ للائتمان لمعرفة (مدى الالتزام بالسياسات والإجراءات والقوانين والتعليمات الرقابية) -الوضع المالي الحالي للعميل -مدى توافر ضمانات كغطاء مناسب وفقا للحالة الحالية للعميل -مدى استخدام العملاء للحدود الائتمانية -وذلك برفع تقارير بشكل دوري عن كامل محفظة الائتمان).
 - 3- التصنيف الداخلي للائتمان والذي يساعد على (منح الائتمان ومتابعة مدى جودته -تسعير الائتمان -تحديد خصائص المحفظة الائتمانية والتركيزات الائتمانية -تحديد القروض المتعثرة ومدى كفاية المخصصات).

توافر إجراءات كافية للرقابة على مخاطر الائتمان:

- تتضمن الإجراءات الكافية للرقابة على مخاطر الائتمان في وجود ما يلي:
- 1- وجود رقابة داخلية للتأكد من الإبلاغ عن الاستثناءات في (السياسات الائتمانية -الإجراءات الائتمانية -الحدود الائتمانية).
 - 2- وحدة التحصيل لاكتشاف التسهيلات الائتمانية المتعثرة في وقت مبكر حيث يتم اعداد تقرير بشكل يومي عن وضع الحسابات المتعثرة وإفادة جهة السياسات والمنتجات الائتمانية بقطاعات الائتمان ذات الميل التعثري لتجنبها مستقبلا.

يقوم البنك بإجراء مراجعة ربع سنوية لجميع التسهيلات الائتمانية المعتمدة وفق الصلاحيات المنوط بها، والقيام في حالات الضرورة بتقديم توصياته إلى الإدارة حول الإجراءات المناسبة التي يتعين اتخاذها، حيث تتولى إدارة مخاطر الائتمان بشكل مستقل تقييم جميع الكشوف الائتمانية، ومراقبة أداء الصناعة ومدى انكشاف قطاعات البنك وذلك بشكل منتظم. كما تقوم هذه الوحدة بمتابعة كافة التسهيلات والزيادات ومتابعة وتدقيق أداء المحفظة بشكل دوري للكشف عن أي إشارات أو علامات تحذيرية، والعمل على اتخاذ الإجراءات المناسبة في الوقت الملائم من ناحية أخرى تقوم اللجنة بمراجعة تحليلات التسهيلات غير الفعالة بالتفصيل وبشكل دوري، فضلاً عن مراجعة مدى انكشاف قطاعات البنك على أساس تصنيفات المخاطر الموضوعة داخلياً، وتقوم برفع توصياتها - إن وجدت - إلى مجلس الإدارة.

تعتبر وحدة إدارة مخاطر الائتمان كوحدة مستقلة عن وحدات تحليل وتقديم الائتمان. حيث تتعامل وحدة إدارة الائتمان مع مراجعة الضمانات والشروط والعقود و الأمور التشغيلية المتعلقة بمنح هذه التسهيلات، بما في ذلك تحميل جميع الحدود الممنوحة على النظام وإصدار التقارير. أنشطة إدارة المخاطر تكون مستمرة ودائمة التطور وترتبط بإستراتيجية البنك.

مخاطر السوق:

يقوم المصرف برصد مخاطر السوق باستخدام أحدث الأسس المصرفية معتمداً على توجيهات مصرف قطر المركزي ومبادئ بازل "2" ومستخدماً خبرات موظفين ذوي خبرات وكفاءات عالية وعالمية . يقوم الموظفين المعنيين بمراقبة عدة مخاطر مرتبطة بالسوق مثل مخاطر الصرف الأجنبي ، أسعار الأرباح، التسعير، السيولة، الإستثمارات العامة، استثمارات ودائع العملاء، أسعار السلع، ومخاطر النسب المصرفية من سيولة وكفاية نسبة رأس المال.

من أجل معالجة وتقليل هذه المخاطر يقوم البنك بتنويع نشاطاته في مختلف البلدان والقطاعات والمنتجات وشرائح العملاء والقيام باتخاذ خطوات إستباقية لإدارة هذه المخاطر .

يصدر مصرف الريان تقارير داخلية يومية وأسبوعية وشهرية للإدارة لتساعدها على إتخاذ القرارات السليمة ومراقبة مخاطر السوق .

تشمل هذه التقارير تقارير يومية مثل التقارير عن ردة فعل السوق وآخر عن أداء سوق قطر للأوراق المالية، تقريراً اسبوعياً عن الخزينة، بالإضافة إلى التقرير الشهري للجنة الممتلكات والالتزامات الذي يوضح وضع الميزانية، النسب المصرفية وإختبارات الضغط على الميزانية ، تحليل الفجوات في الممتلكات والالتزامات، وتقوم لجنة الممتلكات والالتزامات المتكونة من الإدارة العليا بمناقشة هذا التقرير في اجتماعاتها الشهرية وإتخاذ ومتابعة القرارات.

ولتسهيل عمل الخزينة فقد قام البنك في العام 2010 بتشغيل نظام " الأوبكس" وهو النظام الآلي الخاص بالخزينة والذي يعتبر من أكفأ الأنظمة المستخدمة للأغراض الخاصة بالخزينة والذي يسهل عملية تطوير المنتجات

والحلول المالية بشكل عام، ومن ناحية أخرى يساهم بشكل كبير في تقديم المعلومات المتعلقة بمراقبة المخاطر وتغطيتها.

مخاطر التشغيل

منهجية مخاطر التشغيل :

يوفر إطار منهجية مخاطر التشغيل والحد منها برنامجا متكاملًا ومقاربة منظمة للتعرف على، وتقدير، وتقييم، وإدارة، والحد من، ومراقبة، والإعلام بمخاطر التشغيل وكذلك التبليغ عن مختلف المخاطر المرتبطة بنشاطات المصرف في قطاعات أعمال الاستثمارات مثل تمويل الشركات، والأسواق الرأسمالية والخزينة، وكذلك العمليات الداخلية (الضوابط والأنظمة الداخلية) والعمليات الخارجية (القانونية والالتزام) والخدمات المساندة لعمليات المصرف مثل تكنولوجيا المعلومات والموارد البشرية.

ملخص منهجية مخاطر التشغيل

تركز استراتيجية منهجية مخاطر التشغيل على بناء فريق المخاطر بواسطة مجموعة الأعمال من أجل ضمان التخصص والتنسيق الفعال بين مجموعات الأعمال وفريق المخاطر. يبدأ هذا الإطار بالأهداف الاستراتيجية لمصرف الريان؛ ويشمل ذلك مهام وإجراءات الأعمال، يتبعها تحديد احتمال وعواقب ومراقبة المخاطر. وأخيرا يتم تطبيق معالجة المخاطر التي هي استراتيجيات الحد من المخاطر المعمول بها. ويتبع ذلك مراقبة مستمرة للخطر والمعالجة والتواصل مع أقسام مصرف الريان.

وبالإضافة إلى ذلك، يتم أيضا اتباع الخطوات التالية:

- يتم تذكير جميع الموظفين بمسؤولياتهم تجاه إدارة المخاطر.
- يقوم جميع الموظفين بالإبلاغ عن حوادث مخاطر التشغيل عند حدوثها.
- يقوم منسفو مخاطر التشغيل في كل قسم بالعمل على واقعة المخاطر المبلغة ويتعاملون مع قضايا مخاطر التشغيل المتعلقة بقسمهم / أقسامهم.
- يقوم منسفو مخاطر التشغيل بالتنسيق مع فريق مخاطر التشغيل لضمان التطبيق بفعالية.
- يتم تطوير إطار مخاطر التشغيل لكل إجراء هام بالتنسيق مع منسقي مخاطر التشغيل من خلال تقييم المخاطر، ومراجعة تقرير المدققين الحسابات الداخليين والخارجيين، وجلسات استمزاغ الآراء مع فريق المخاطر، ومراجعة حوادث وخسائر مخاطر التشغيل المبلغة، الخ.

الحد من مخاطر التشغيل

في محاولة للتشجيع على ممارسات أفضل في مجال إدارة المخاطر، فإن مصرف الريان مهتم جدا بالجهود المبذولة للحد من مخاطر التشغيل وإدارتها. وفي مصرف الريان يتم تطبيق البرامج والضوابط التي لها القدرة على الحد من التعرض لحدث معين، أو تكراره أو مدى خطورته، وبالتالي تتم إدارة التعرض للمخاطر. ويتم اختبار ضوابط مصرف الريان من أجل معرفة ما إذا كانت هذه الضوابط تحد فعلا من المخاطر، أو أنها تحوّل التعرض من ناحية معينة من مخاطر التشغيل إلى قطاع أعمال آخر وحسب.

إنجازات قسم مخاطر التشغيل للعام 2010 من حيث أمن المعلومات:

- تم إنجاز شهادة أيزو المعايير البريطانية / ISO 27001 بنجاح
- تم إنجاز مشروع مراقبة الأعمال المصرفية عبر الإنترنت
- تم إنجاز وتقديم استبيان بطاقة فيزا الذاتي التقييم

استمرارية الأعمال

- تم إنجاز وثائق استمرارية أعمال مصرف الريان.
- تم إنجاز التدريب ورفع درجة الوعي بإدارة استمرارية الأعمال.
- تم إنجاز اختبار إدارة استمرارية الأعمال لجميع الأقسام الحساسة.
- تم تشكيل اللجنة الأمنية والتدريب.
- تم إنجاز واختبار خطة استمرارية الأعمال للشركة التابعة (الريان للإستثمار) .

تقرير مخاطر التشغيل

حدث مخاطر التشغيل هو حدث ناتج عن الإجراءات الداخلية، أو الأشخاص، أو النظام الذي يفتقر إلى الكفاية أو النجاح أو عن أحداث خارجية. ولكي يتم اعتبار أي حدث على أنه خطر ليس من الضروري أن ينتج عنه خسارة مالية. فالحدث يمكن أن يصنف على أنه حدث خطر حتى لو نتج عنه كسب مالي.

إجراءات التصعيد

1. عند اكتشاف أي حدث من أحداث مخاطر التشغيل يتعين على الموظفين المعنيين أن يبلغوا مديرهم عن واقعة حدث الخطر.
2. يتعين على المدير مباشرة مراجعة للحدث وتعبئة نموذج واقعة حدث مخاطر التشغيل.

3. يتعين تقديم نموذج واقعة حدث مخاطر التشغيل والوثائق المؤيدة إلى قسم مخاطر التشغيل.
 4. يقوم رئيس قسم مخاطر التشغيل بمراجعة الواقعة والتنسيق مع رئيس القسم المعني للتأكد من تطبيق خطة العمل المناسبة للحد من تكرار الأحداث لمشابهة في المستقبل.
- بمعزل عن تصعيد الإبلاغ من قبل القسم، يقوم قسم مخاطر التشغيل بتقديم تقارير فصلية مثل تقرير مخاطر التشغيل، وتقارير فقدان البيانات، وسجل أحداث المخاطر إلى الإدارة العليا.
- وفي الوقت الحاضر فإن مجمل استراتيجية مخاطر التشغيل تركز على تجنب المخاطر والحد منها ويتم تطبيق هيكلية وضوابط جيدة تمتص وتحد من أحداث مخاطر التشغيل.

د. حسين العبد الله

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

2011/01/24

غ.ر